

قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة

رقم ٢١ لسنة ٢٠١١

بتفويض وزير الصناعة والتجارة الخارجية فى بعض الاختصاصات

رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ-٢٠١١/٢/١٣ ؛
وعلى المرسوم بقانون رقم ١ لسنة ٢٠١١ ؛
وعلى قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ١٩ لسنة ٢٠١١ بتشكيل الوزارة ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يفوض السيد الدكتور/ سمير يوسف على الصياد - وزير الصناعة والتجارة الخارجية
فى مباشرة اختصاصات رئيس الجمهورية المنصوص عليها فى المادتين (١ ، ٣) من القانون
رقم ٢١ لسنة ١٩٥٨ فى شأن تنظيم الصناعة وتشجيعها فى مصر .

(المادة الثانية)

يلغى كل حكم يخالف أحكام هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر بالقاهرة فى ٥ ربيع الآخر سنة ١٤٣٢ هـ

(الموافق ١٠ مارس سنة ٢٠١١ م) .

المشير/ حسين طنطاوى

رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة